

# تقرير شهر جويلية 2019



وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

## تقرير شهر جويلية 2019

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين  
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

إعداد:

خولة شبح

فاتن حمدي

محمود العروسي

منذر الشارني

ملتמידيا:

شاكر بلقاسم

## الفصل 9 من المرسوم 115 الخاص بحرية الصحافة والطباعة والنشر

"يمنع فرض قيود تعوق حرية تداول المعلومات أو تحول دون تكافؤ الفرص بين مختلف مؤسسات الإعلام في الحصول على المعلومة أو يكون من شأنها تعطيل حق المواطن في إعلام حر وتعددي وشفاف".

## الفصل 10 من المرسوم 115 الخاص بحرية الصحافة والطباعة والنشر

"للصحفي كما لكل مواطن حق النفاذ للمعلومات والأخبار والبيانات والإحصائيات والحصول عليها من مصادرها المختلفة طبقاً للشروط والصيغ والإجراءات التي نص عليها المرسوم عدد 41 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية للهيكل العمومية المنقح بالمرسوم عدد 54 المؤرخ في 11 جوان 2011.

وللصحفي أن يطلب من الجهات المذكورة المعلومات والأخبار والإحصائيات التي تكون بحوزتها ما لم تكن هذه المواد سرية بحكم القانون."

## مقدمة عامة

فقدت تونس خلال شهر جويلية 2019 رئيس الجمهورية الراحل محمد الباجي قائد السبسي، وقد كان يوم 25 جويلية يوما استثنائيا في تونس مرّ فيه الصحفيون باختبار جديد في خصوص التحلي بالموضوعية والتزام المهنية لتفادي أي تبعات سلبية للحدث الحزين الذي يعيشه الشارع التونسي. هذا الواقع المتغير حتم على وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين اتخاذ كل الإجراءات الاستباقية وذلك بالتنسيق مع كل الأطراف المتدخلة لضمان ميدان آمن ومناسب لعمل الصحفيين.

وكانت الوحدة قد تلقت في 26 جويلية عدة ملاحظات إيجابية حول دور أحد رجال الأمن الميدانيين الذي قام بمجهود شخصي منه بتوفير الظروف الملائمة والمناسبة للصحفيين والمصورين الصحفيين. وقد انطلق تنسيق وحدة الرصد مع مختلف الأطراف من رئاسة جمهورية وتلفزة وطنية ووزارة داخلية لتوضيح الإجراءات التي سيتم اتخاذها لضمان تغطية صحفية للجنازة الرسمية متكافئة وأمنة للصحفيين. وقد أصدرت وحدة الرصد التوصيات الضرورية للصحفيين لتوفير آليات الحماية لهم وتفهم الإجراءات التي سيتم اتخاذها لتنظيم عملهم من قبل اللجنة الوطنية لتنظيم جنازة الرئيس الراحل. ولئن تشيد النقابة بما شهده عمل الصحفيين من احترام لأخلاقيات المهنة والتزاما بالإجراءات التنظيمية المتخذة من قبل لجنة التنظيم، إلا أنه لا يفوتها إعلان انزعاجها من الوضع غير الملائم للعمل الذي تم توفيره للصحفيين من قبل لجنة التنظيم على كافة المستويات، من حيث اختيار أماكن غير مناسبة للتصوير أمام قصر الرئاسة بقرطاج والحد من مجال تحرك الصحفيين دون مبرر قبل مرور الموكب الرسمي للجنازة عبر شارع الحبيب بورقيبة ومحمد الخامس بالعاصمة ومنع بعض الصحفيين من الوصول إلى مقبرة الجلاز حيث ووري جثمان الرئيس السابق الثرى. وقد تلقت وحدة الرصد العديد من الشكاوى في هذا الخصوص.

كما أصدرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات خلال شهر جويلية مدونة سلوك لتغطية الانتخابات الرئاسية والتشريعية، وضعت قيودا غير مشروعة على التغطية الإعلامية من شأنها أن تعقد عمل الصحفيين وتجعلهم عرضة للمضايقات والمنع من العمل من قبل مديري مكاتب الاقتراع خلال الانتخابات الرئاسية السابقة لأوانها والتشريعية. وتدعو النقابة في هذا الصدد هيئة الانتخابات الى مراجعة مدونة السلوك هذه قبل انطلاق الانتخابات الرئاسية في 15 سبتمبر 2019.

وستشهد الأشهر القادمة عدة تحديات للصحفيين خلال تغطية الحملات الانتخابية ما يفرض على الهيئة المعنية اتخاذ إجراءات وقائية، عبر التسريع بمنح الاعتمادات وتعديل مدونة السلوك واتخاذ كل الإجراءات الكفيلة بتوفير مجال عمل يضمن للصحفيين الحصول على المعلومات من مختلف مصادرها في إطار التكافؤ بين كافة وسائل الاعلام.


كما مثل شهر جويلية 2019 مسرحا لاعتداءات متفرقة على الصحفيين خلال تغطيتهم للمهرجانات الصيفية التي عُلّق نشاطها اثر وفاة الرئيس الراحل، حيث لم تتخذ بعض المهرجانات إجراءات واضحة في اسناد بطاقات الاعتماد.

### النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

## مقدمة إحصائية


تراجعت وتيرة الاعتداءات على الصحفيين خلال شهر جويلية 2019 مقارنة بشهر جوان من نفس السنة، حيث سجلت وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية خلال شهر جويلية 2019، 5 اعتداءات من أصل 13 اشعاراً بحالة وردت عليها عبر الاتصالات المباشرة للصحفيين أو الأخبار أو على شبكات التواصل الاجتماعي أو المعاينة الميدانية. وكانت الوحدة قد سجلت خلال شهر جوان 2019، 11 اعتداء من أصل 15 اشعاراً بحالة.

وقد طالت الاعتداءات خلال الشهر موضوع التقرير 7 صحفيين وصحفية، من بينهم 4 صحفيات و3 صحفيين يعملون في 3 إذاعات و2 مواقع الكترونية وقناة تلفزيونية وحيدة.




وسجلت الوحدة خلال شهر جويلية 2019 تواصل حالات المنع من العمل ضد الصحفيين حيث طالت الصحفيين حالي منع من العمل.

كما تواصلت التتبعات العدلية للصحفيين حيث سجلت وحدة الرصد حالة تتبع عدلي ، وسجلت الوحدة خلال شهر جويلية 2019 حالة اعتداء لفظي وحالة هرسلة.




وقد تصدر الموظفون العموميون قائمة المعتدين على الصحفيين خلال شهر جويلية 2019 بـ 3 اعتداءات، وأمنييين ومسؤولين على الإعلام باعتداء وحيد لكل منهما.

## المعتدون على الصحفيين



وتوزعت خارطة الاعتداءات بين عدة ولايات، حيث سجلت وحدة الرصد حالتها اعتداء في ولاية نابل وحالة وحيدة في كل من ولايات جندوبة وقابس ومدنين.

## التوزيع الجغرافي للاعتداءات





## اعتداءات متفرقة تطال الصحفيين

تراجع عدد الاعتداءات على الصحفيين بصفة كبيرة خلال شهر جويلية 2019 وتعلقت أغلبها بالمهرجانات الصيفية أو بضرب التكافؤ بين وسائل الإعلام في التغطيات الإعلامية.

### \* أمنيون يمنعون سامية البيولي من العمل

المكان: ولاية مدنين

التاريخ: 13 جويلية 2019

المعتدى عليهم: سامية البيولي مراسلة إذاعة "جوهرة أف أم"

المعتدي: أمنيون



### الوقائع:

منع عدد من الأمنيين مراسلة إذاعة "جوهرة أف أم" سامية البيولي من العمل أثناء محاولتها تغطية عرض الممثل لطفي العبدلي بمسرح الهواء الطلق بحومة السوق بجربة التابعة لولاية مدنين، رغم استظهارها ببطاقة الاعتماد التي تحصلت عليها من إدارة المهرجان، مما اضطرها لقطع تذكرة للدخول ومواكبة العرض.

فقد تنقلت البيولي إلى مكان العرض وحاولت الدخول من البوابة المخصصة للصحفيين بمسرح الهواء الطلق بحومة السوق جربة، وكانت تحمل بطاقة الاعتماد، وعند تفتن عون أمن بالزي المدني توجه نحوها فمدته ببطاقة الاعتماد وبطاقة انخراط النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين فطلب منها بطاقة التعريف الوطنية، وفي غياب التنصيص على صفتها الصحفية فيها قام بمنعها من الدخول بتعلة عدم حملها لترخيص بالعمل من المؤسسة.

وأمام تمسك الصحفية بالدخول اجتمع حولها 4 أعوان وعملوا على هرسلتها بالقول "سنحرق شارتك" مشيرين أن البطاقات الأخرى قد تكون مزورة، وقد اضطرت الصحفية إلى اقتطاع تذكرة دخول لتتمكن من القيام بعملها.

وقد أكدت الصحفية أن المسؤولية على المسرح لم تتدخل لفائدتها رغم تواجدها بالمكان. وقد نفت هذه الأخيرة علمها بالموضوع مؤكدة تمكينها الصحفية من بطاقة اعتماد ومحملة رجال الأمن مسؤولية منعها.

### \* إشكاليات تنظيمية تحرم الصحفيين من العمل

المكان: ولاية قابس

التاريخ: 16 جويلية 2019

المعتدى عليهم: نعيمة خليصة مراسلة موقع

"الجمهورية" و عفاف الودرني مراسلة "تونس

الرقمية"

المعتدى: مسؤولون على الإعلام



### الوقائع:

نشر المكلف بالإعلام بمهرجان قابس الدولي تدوينة على الصفحة الرسمية للمهرجان تضمنت سبا وشتما لعدد من الصحفيين على خلفية انتقادهم عدم حصولهم على بطاقات اعتماد لتغطية فعاليات الدورة 36 من المهرجان.

فقد عبر عدد من الصحفيين الذين قدموا طلب اعتماد لتغطية فعاليات المهرجان عن غضبهم واحتجاجهم على صفحاتهم الخاصة على شبكات التواصل الاجتماعي بعد عدم حصولهم على بطاقات الاعتماد من هيئة مهرجان قابس.

وعلى اثر الانتقادات التي طالته فام المكلف بالإعلام بنشر تدوينة على الصفحة الرسمية للمهرجان نعت فيها الصحفيين بـ "الأغبياء وصحفيي آخر زمن".

وقد قدم الصحفيون طلبات الاعتماد بعد الأجال القانونية حسب ما أكدته المكلفة بتقديم الملفات. من جهتها أكدت إدارة المهرجان أن ما نشره المكلف بالإعلام كان نتيجة ما نشره عدد من الصحفيين وتم سحبه من الصفحة الرسمية للمهرجان. ونوهت إدارة المهرجان أنها قدمت 120 بطاقة اعتماد لصحفيين من قابس ومن ولايات أخرى، ولكن الإشكال حدث مع الصحفيين الذين طلبوا الحصول على بطاقات لحضور



عروض بعينها وقد وافقت الإدارة على مدهم بها مقابل إرجاعها فور نهاية العرض وهو ما رفضه الصحفيون.

#### \* هرسة منتصر ساسي

المكان: ولاية نابل

التاريخ: 17 جويلية 201

المعتدى عليهم: مراسل إذاعة "شمس أف أم"

المعتدي: موظفون عموميون

#### الوقائع:

طالبت رئيسة بلدية نابل مراسل إذاعة "شمس أف أم" بولاية نابل منتصر ساسي بكشف مصدر خبير قام بنشره يتعلق بالبلدية، وذلك لما ذهب لتمكينها من حق الرد الذي طالبت به.

حيث تنقل ساسي إلى مقر البلدية في ظل مطالبة رئيستها بحق الرد، ولكنه تفاجأ بها تطلب منه كشف المصدر الأمني الذي قدم له المعلومات، فرد بأنه لا يمكنه كشف مصدره. وفي ظل رفض الصحفي الكشف عن مصادره رفضت رئيسة البلدية حقها في الرد.



#### \* استثناء صحفيين من التغطية

المكان: ولاية نابل

التاريخ: 17 جويلية 2019

المعتدى عليهم: مراسل إذاعة "شمس أف أم" منتصر ساسي

ومراسلة "الإذاعة الوطنية" فاطمة بن عثمان

المعتدي: موظفون عموميون

#### الوقائع:

لم تعلم ولاية نابل ممثلي إذاعتي "شمس أف أم" و "الإذاعة الوطنية" بـ "افتتاح معرض الصناعات التقليدية بنابل" رغم إعلامها لبقية الصحفيين المتواجدين بالولاية، ما عطل تغطيتهما للحدث المذكور. وقد أكد الصحفيان تواتر عمليات الاستثناء التي تطلهما فيما يتعلق بنشاط الولاية.

وقد بررت والية نابل استثناء الزميلين بأن بعض الأنشطة تيرمج في آخر لحظة مما يؤدي إلى بعض الاخلالات في تبليغ الصحفيين مؤكدة أنها ستتخذ كل الإجراءات الكفيلة بعدم تكرار هذا التقصير.

التعليق القانوني العام:

خلال شهر جويلية سجلت وحدة الرصد واقعة منع قوات الأمن بجربة الصحفية سامية بيولي من الولوج إلى مسرح جربة لتغطية حفل مسرحي بدون أي موجب بالرغم من حيازتها بطاقة اعتماد من إدارة المهرجان. كما سجلت عدم منح إدارة مهرجان قابس بطاقات اعتماد للصحفيين لتغطية الدورة 36 منه وتعرضهم للسب والشتم. ويمنع الفصل 9 من المرسوم 115 فرض أي قيود تعوق حرية تداول المعلومات أو تحول دون تكافؤ الفرص بين مختلف مؤسسات الإعلام.

كما سجلت الوحدة وقوع نوع آخر من الاعتداءات يسلط على الصحفيين ويتمثل في عدم إعلامهم بالأنشطة والفعاليات الرسمية وينص الفصل 10 من المرسوم 115 أنه من حق الصحفي النفاذ إلى المعلومات والأخبار والحصول عليها من مصادرها المختلفة وأنه طبقاً للفصل 9 فإنه يمنع فرض قيود تعوق حرية تداول المعلومات. وفي الواقع تلجأ بعض الهياكل العمومية إلى مثل هذه الأساليب (عدم الاعلام بنشاط) كنوع من العقاب المسلط على الصحفي بسبب أخبار سبق وأن نشرها أو كنوع من الضغط حتى يسير في اتجاه معين.

### متابعات قضائية

تواصل التتبع العدلي للصحفيين خلال شهر جويلية 2019 حيث وقف الصحفيون في عدة مناسبات أمام المحكمة والتحقيق، وشهد الشهر محور التقرير إثارة التتبع في حق الصحفي المصور معز السمراني وصدور نص الحكم في حق محمد علي اللطيفي على معنى المرسوم 115 كما تواصلت الإجراءات القضائية في عدة قضايا مرفوعة في حق الصحفيين في المحكمة الابتدائية بقرمبالية:

- **قضية معز السمراني :** خلال شهر مارس 2019، ومن خلال برنامج قضية رأي عام بفضائية "تلفزة تي في" تحدث الصحفي معز السمراني عن ظاهرة تجارة الرضع بمستشفى جندوبة، ثم أعاد الحديث عنه في إذاعة "اي أف أم" خلال شهر جويلية 2019. وعلى الإثر تلقى السمراني اتصالا من قاضي التحقيق بمحكمة جندوبة وتم سماعه كشاهد في القضية التي سبق أن رفعتها وزارة الصحة حول الموضوع. ولاحقا تمت إحالة الملف إلى فرقة الأبحاث للحرس الوطني بجندوبة بموجب إنابة عدلية وقدم السمراني وثائق ومؤيدات. وبناء على شكاية لاحقة من والي جندوبة تم الاستماع إلى السمراني بصفة متهم أمام فرقة الشرطة العدلية بجندوبة بتهمة ترويح أخبار زائفة من شأنها المساس بالنظام العام. يذكر كذلك أن وزارة الصحة أصدرت بلاغا خلال شهر جويلية المنقضى تؤكد فيه أن الموضوع هو محل متابعة من قبل مصالحها.

- **قضية محمد علي اللطيفي:** بتاريخ 27 جوان 2019 أصدرت الدائرة الجناحية الاستئنافية بتونس حكما ضد الصحفي محمد علي اللطيفي وذلك بإقرار الحكم الابتدائي القاضي ضده بالخطية وبالغرامة المدنية لفائدة المدعي. وكان اللطيفي أصدر مقالا بجريدة آخر خبر بتاريخ 9 جويلية 2013 انتقد فيه وكالة المتروولوجيا التابعة لوزارة التجارة بسبب شراء زراي وسجاد فاخر بأثمان مرتفعة والحال أن البلاد تمر بضائقة مالية وتبعاً لذلك رفعت وكالة المتروولوجيا ورئيسها قضيتان في التلب ضد اللطيفي على معنى المرسوم 115 وحكم ابتدائيا بالإدانة ضده. يذكر أن اللطيفي يتحوز على الفواتير المثبتة للشراءات المذكورة.

### **تقدم الملفات:**

- **قضية أسامة شوالي:** بتاريخ 9 جويلية 2019 انعقدت أمام الدائرة الجناحية الابتدائية بقرمبالية جلسة للنظر في قضية الصحفي أسامة الشوالي التي يحال فيها بصفة متهم بالاعتداء بالعنف على موظف عمومي، وكذلك بصفته متضررا من العنف والسرقة، وكان ذلك على خلفية عمل صحفي بمركز للمسنين بالمدينة. وكانت المحكمة أذنت بعرض أسامة والقيم العام للمركز على الطب الشرعي وفي ختام الجلسة قررت المحكمة تأجيلها لجلسة يوم 24 سبتمبر 2019 للترافع.

- قضية منتصر ساسي: عقدت الدائرة الجناحية الابتدائية بقرمبالية جلسة جديدة يوم 2 جويلية 2019 للنظر في قضية الصحفي منتصر ساسي المتهم بالإساءة إلى الغير عبر شبكات الاتصالات العمومية، بناء على تقرير صحفي نشره حول مشاكل التاكسي السياحي بمدينة الحمامات. ويحال ساسي في القضية رفقة سائق تاكسي تحدث خلال الروبورتاج وطرف ثالث وقد قررت المحكمة تأجيل النظر في القضية محددًا للدفاع والترافع.

## تعليق قانوني على توصيات الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري

### ومدونة الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

أصدرت الهيئة العليا للاتصال السمعي والبصري وثيقة أسمتها "توصيات بخصوص التغطية الإعلامية لفترة ما قبل الحملة الانتخابية 2019". وكما يدل على ذلك اسم الوثيقة فهي عبارة عن توصيات أو توجيهات لعمل الصحفيين خلال الحملة الانتخابية لضمان مجموعة من المبادئ، منها التوازن في التغطية والتكافؤ في الفرص بين المترشحين لممارسة حقهم في حرية التعبير والنفاذ إلى وسائل الإعلام والتعددية والتنوع والحياد والدقة وعدم المساس بالحياة الخاصة واعتماد مقاربات النوع الاجتماعي ... إلخ.

وبالإضافة إلى عنوان الوثيقة بوصفها "توصيات" فقد اعتمد أسلوب الهيئة في تقديم توصياتها على عبارات مثل "تحرص وسائل الإعلام" أو "تعمل وسائل الإعلام". وهو أسلوب مقبول اتصاليا ويمكن أن يجد تفاعلا سهلا لدى الصحفيين والمؤسسات الإعلامية وعلاوة على ذلك تجنبت وثيقة "الهايك" المصطلحات الهلامية مثل الاستقلالية والحياد وغيرها من المصطلحات المشابهة التي لا تجد "التغطية المتوازنة" و"الفرص المتكافئة" والنفاذ المتوازن، علاوة على تضمن الوثيقة لمجموعة من المبادئ مثل حرية التعبير وقيم ومبادئ الدولة المدنية والديمقراطية.

وبهذا الاعتبار يمكن القول أو وثيقة "التوصيات" الصادرة عن الهايك هي وثيقة مرجعية وقابلة للتطبيق بما من شأنه أن يساهم في نزاهة العملية الانتخابية المقبلة.

وفي المقابل أصدرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وثيقة أطلقت عليها تسمية "مدونة سلوك الصحفيين المحليين والأجانب للانتخابات والاستفتاء". واشترطت الإمضاء عليها لكي يتحصل الصحفي أو المؤسسة الإعلامية على "الاعتماد" الذي يخول له النفاذ إلى مختلف مواقع العملية الانتخابية.

جاءت الالتزامات المسلطة على الصحفيين في شكل أوامر باستعمال عبارات "احترام" "الالتزام" "تأمين" "التأكد" "الامتناع" "عدم حمل". وضعت المدونة التزامات غريبة على كاهل الصحفيين من نوع، "احترام سيادة الدولة التونسية" و"جمع المعلومات والبيانات من المصادر الرسمية المخولة لذلك" و"عدم قبول هدايا مقابل نشر معلومات مغلوبة أو حجب معلومات صحيحة".

كما ألزمت الصحفيين والمؤسسات الإعلامية بالتزامات مفتوحة وقابلة للتأويل من نوع "الامتناع عن أي سلوك يؤدي إلى تعطيل عمل الهيئة أو عرقلة الاقتراع والفرز والتأثير على إرادة الناخبين و"حسن التعامل مع مختلف المشرفين على العملية الانتخابية" و"عدم حمل أي أسلحة". وضمن الواجبات الخاصة بيوم الاقتراع نصت الفقرة الثانية على منع الصحفيين من التصوير داخل مكاتب الاقتراع إلا بعد ترخيص من رئيس المكتب.

ما يمكن قوله بخصوص المدونة الصادرة عن هيئة الانتخابات أنها تضمنت التزامات وفروضا لا تتوافق مع العمل الصحفي ولا تراعي مبادئ حرية الصحافة والتعبير، وتعطي الهيئة ومكاتبها صلاحيات واسعة في فرض قيود على حرية النفاذ إلى المعلومات أو نشرها. كما أن تطبيق القواعد الواردة بالمدونة سيؤدي إلى الإخلال بحق المواطن في إعلام حر وتعددي وحر وشفاف. كما أن التمييز بين وسائل الإعلام المحلية والدولة في علاقة بتغطية العملية الانتخابية ليس له أي سند في الدستور أو القوانين، ويؤدي إلي التمييز والمفاضلة بين المؤسسات الإعلامية وقد يؤدي إلى التضييق على المؤسسات الإعلامية الدولية العاملة في تونس وسحب "اعتمادها" وحرمانها من العمل والمساهمة في تغطية الانتخابات المقبلة.

ومن جهة أخرى فإن استعمال عبارات "التغطية الإعلامية الموضوعية" و"التزام الحياد" لم يعد له أي معنى في مجال الصحافة وعلوم الأخبار، وأصبحنا نتحدث عن مبادئ التوازن وتكافؤ الفرص والحق في النفاذ والتنوع، وغيرها من المبادئ المشابهة والناظمة للعملية الصحفية والإعلامية، وهي مبادئ قابلة للقياس والتقييم.

ومن المحتمل أن يؤدي تطبيق المدونة في شكلها الحالي إلى اعتداءات على حرية التعبير والعمل الصحفي وذلك باللجوء إلى سحب الاعتماد من بعض الصحفيين والمؤسسات الإعلامية التي لا تروق أخبارها وتحاليلها لذوي التأثير والنفوذ، وإلا ما معنى التزام الصحفيين الأجانب باحترام السيادة التونسية والحال أنه التزام محمول على كل إنسان مهما كان موقعه سواء كان تونسيا أو أجنبيا. ونفس النتيجة يمكن الوصول إليها في حال نشر أخبار ترى "المصادر الرسمية المخولة" أنها غير صحيحة ولم تصدر عنها، بل وتوصي الفقرة المعنية ضمن المدونة أنه يمنع على الصحفي جمع معلومات من غير "المصادر الرسمية المخولة"، وتحتاج عبارة "المصادر الرسمية المخولة" بدورها إلى تفسير حتى يميز الصحفي بين تلك "المخولة" و"غير المخولة"، رغم أنها موصوفتان بـ "المصادر الرسمية". ويعطي هذا المثال صورة عن باقي محتوى المدونة والذي صيغ بطريقة غير حرفية ومن طرف أشخاص لا يبدو أن لهم إلمام بخصوصيات العمل الصحفي أو تقنياته حتى لا نقول أبجدياته.



إن مدونة الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عبارة عن وثيقة أوامر والتزامات وقليل منها يتسم بالوضوح وكان يجدر بالهيئة الجلوس إلى المؤسسات الإعلامية ونقابة الصحفيين التونسيين لوضع مدونة قابلة للتطبيق وتساهم في نجاح المسار الانتخابي. وعلى كل حال فإن الوقت لم يفت ويمكن إصلاح الأمر بواسطة مدونة سلوك متفق عليها من الأطراف المتداخلة.

## التوصيات

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما سجلته من اعتداءات طالت الصحفيين خلال شهر جويلية 2019 تدعو:

- إدارات المهرجانات الصيفية توضيح شروط وأجال الاعتمادات ورفع التوصيات الضرورية للأمنيين المسؤولين على تأمين التظاهرات بضرورة احترام حق الصحفي في النفاذ إلى المعلومة.
- المسؤولين الجهويين والجماعات المحلية إلى ضرورة احترام مبدأ التكافؤ بين الصحفيين في الحصول على المعلومة والوصول إليها والابتعاد على منهج الإقصاء.
- وزارة الداخلية الى تطوير سياستها الاتصالية خاصة في حالات الأزمات وعدم وضع قيود غير مشروعة على حركة الصحفيين في حال لم يكن أمنهم الميداني في خطر.
- كل السياسيين إلى ضرورة الابتعاد عن خطاب السب والشتم والتحريض ضد الصحفيين واحترام طبيعة عملهم.
- الهيئة العليا المستقلة للانتخابات إلى مراجعة مدونة سلوك تغطية الانتخابات وإلغاء كل القيود غير المشروعة الواردة فيها لضمان عمل ناجع وآمن للصحفيين ولضمان حق المواطن في الحصول على المعلومة كاملة.

أنجز هذا التقرير في إطار برنامج يُنفذ بالشراكة مع:

- المفوضية السامية لحقوق الإنسان

- اليونسكو